

قصة كاتب عقبة بن عامر مع جماعة كانوا يشربون الخمر

وأخرج أبو داود والنسائي عن دُخَيْرِ أَبِي الهيثم كاتب عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: قلت لعقبة بن عامر إن لنا جيراناً يشربون الخمر وأنا داع لهم الشَّرْطُ^(١) لياخذوهم، قال: لا تفعلْ وعظْمُهُمْ وَهَدْمُهُمْ، قال: إني نهيتهم فلم ينتهوا وأنا داع لهم الشَّرْطُ لياخذوهم، فقال عقبة: وبحك لا تفعلْ؛ فإني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: أَمَنْ سَتَرَ عَوْرَةَ فَكَلِمًا اسْتَحْيَا مَوْدَّةً فِي قَبْرِهَا. كذا في الترغيب (١٧/٤) وقال: رواه أبو داود والنسائي بذكر القصة وبدونها، وابن حبان في صحيحه والملفظ له، والمحاكم وقال: صحيح الإسناد، قال المنذري: رجال أصابدهم ثقات، ولكن اختلف فيه على إبراهيم بن نسيب اختلافاً كثيراً.

ما وقع بين أبي الدرداء وابنه في أمر فساق دمشق

وأخرج البخاري في الأدب (١٨٨) عن بلال بن سعد الأشعري: أن معاوية - رضي الله عنه - كتب إلى أبي الدرداء رضي الله عنه: اكتب إلي فساق دمشق، فقال: ما لي وفساق دمشق ومن أين أعرفهم؟ فقال ابنه بلال: أنا أكتبهم، فكتبهم. قال: من أين علمت؟ ما عرفت أنهم فساق إلا وأنت منهم، ابدأ بنفسك، ولم يرسل بأسمائهم.

ما وقع بين جرير وعمر في هذا الشأن

وأخرج ابن سعد عن الشعبي: أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان في بيت ومعه جرير بن عبد الله رضي الله عنه، فوجد عمر ريحاً، فقال: عزمْتُ على صاحب هذه الريح لما قام فتوضأ، فقال جرير: يا أمير المؤمنين أو يتوضأ القوم جميعاً؟ فقال عمر: وَجَحَكَ اللَّهُ! نَعَمْ السُّيْدُ كُنْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ! نَعَمْ السَّيِّدَةُ أَنْتِ فِي الْإِسْلَامِ! كَذَا فِي الْكُتُبِ (١٥١/٢).

الصفح والعفو عن المسلم

قصة كتاب حاطب بن أبي بلتعة

أخرج البخاري عن علي رضي الله عنه يقول: بعثني رسول الله ﷺ أنا والزبير والمقداد - رضي الله عنهم - فقال: «انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ^(٢) فإن بها ظمينة^(٣) معها

(١) الشرط: نخبة أصحاب السلطان الذين يقدمهم على غيرهم من جنده.

(٢) روضة خاخ: موضع بين مكة والمدينة.

(٣) ظمينة: قبل المرأة في اليهودج. «النهاية» (١٥٧/٣).

كتاب فخلدوه منها»، فانطلقنا تماذى بنا غلبنا حتى آتينا الروضة، فإذا نحن بالظمينة، فقلنا: (لها): أخرجني الكتاب، فقالت: ما معي، فقلنا: لتخرجن الكتاب أو لتلقين الثياب؟ قال: فأخرجته من عقاصها^(١). فأتينا به رسول الله ﷺ، فإذا فيه من حاطب بن أبي بلتعة إلى ناس بمكة من المشركين يخبرهم ببعض أمر رسول الله ﷺ، فقال: «يا حاطب ما هذا؟» فقال: يا رسول الله لا تغفل عليّ إني كنتُ امرأً مُلصقاً في قريش - يقول: كنت حليفاً - ولم أكن من أنفسها، وكان من معك من المهاجرين من لهم قرابات يحمون بها أهلهم وأموالهم، فأحييت إذا فاتني ذلك من النسب فيهم أن أتخذ عندهم بدأ يحمون قرابتي، ولم أفعله ارتداداً عن ديني ولا رضاً بالكفر بعد الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: «أما إنّه قد صدقكم»، فقال عمر: يا رسول الله دعني أضرب عنق هذا المنافق، فقال: «إنّه قد شهد بذراً، وما يدريك لعلّ الله قد أطلع عليّ من شهد بذراً فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم فانزل الله سورة: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ إلى قوله: ﴿فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾^(٢). وأخرجه بقية الجماعة إلا ابن ماجه، وقال الترمذي: حسن صحيح. كذا في البداية (٢٨٤/٤).

وعند أحمد من حديث جابر رضي الله عنه - فذكر الحديث وفيه قال: أما إني لم أفعله حباً لرسول الله ﷺ ولا نفاقاً، قد علمت أن الله مظهر رسوله، ومتم له أمره، غير أني كنتُ قريباً بين ظهرانيهم، وكانت والدني معهم، فأردت أن أتخذ بدأ عندهم. فقال له عمر رضي الله عنه: ألا أضرب رأس هذا؟ فقال: «أنتقل رجلاً من أهل يدر؟ وما يدريك لعلّ الله قد أطلع إلى أهل يدر فقال: اعملوا ما شئتم! تفرد بهذا الحديث من هذا الوجه الإمام أحمد وإسناده على شرط مسلم. كذا في البداية (٢٨٤/٤)، وقال الهيثمي (٣٠٣/٩): رواه أحمد وأبو يعلى ورجال أحمد رجال الصحيح. انتهى. وأخرجه الحاكم أيضاً كما في الكنز (١٣٧/٧)، وأخرجه أيضاً أبو يعلى والبيزار والطبراني عن عمر. قال الهيثمي (٣٠٤/٩): ورجالهم رجال الصحيح - اهـ. وأحمد وأبو يعلى عن ابن عمر رضي الله عنهما، ورجال أحمد رجال الصحيح، كما قال الهيثمي (٣٠٣/٩).

قصة علي مع سارق

وأخرج أبو يعلى عن أبي مطر قال: رأيت علياً رضي الله عنه أتى برجل فقالوا: إنّه قد

(١) «المقاص» جمع عقبة وهي الضميرة.

(٢) (٦٠/ سورة المسحنة/ ١).

سَرَقَ جَمَلًا، فَقَالَ: مَا أَرَاكَ سَرَقْتَ؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: فَلِمَلِمَةُ شَيْبَةَ لَكَ؟ قَالَ: بَلَى قَدْ سَرَقْتُ، قَالَ فَاذْهَبْ بِهِ يَا قَتِيرَ فُشْدُ أَصْبَعِهِ وَأَوْقِدِ النَّارَ وَأَذْخِ الْجَزَارَ لِيَقْطَعَ، ثُمَّ انْتَظِرْ حَتَّى أَجِيءَ. فَلَمَّا جَاءَ قَالَ لَهُ: أَسَرَقْتَ؟ قَالَ: لَا، فَتَرَكَهُ؛ قَالُوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لِمَ تَرَكْتَهُ وَقَدْ أَقْرَ لَكَ؟ قَالَ أَخَذَهُ بِقَوْلِهِ وَأَتْرَكَهُ بِقَوْلِهِ، ثُمَّ قَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَجُلٍ قَدْ سَرَقَ فَأَمَرَ فَمَقَّطَعَ يَدَهُ ثُمَّ بَكَى، فَقُلْتُ: لِمَ تَبْكِي؟ قَالَ: «وَكَيْفَ لَا أَبْكِي؟ وَأَمَنِي تَقْطَعُ بَيْنَ أَظْهَرِكُمْ!» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا عَفَوْتَ عَنْهُ؟ قَالَ: «ذَلِكَ سُلْطَانُ سَوْءِ الَّذِي يَغْفُو عَنِ الْخُدُودِ، وَلَكِنْ تَعَاوَنُوا»^(١) الْخُدُودُ بَيْنَكُمْ». كَذَا فِي الْكَنْزِ (١١٧/٣).

ما أمر به ابن مسعود في سكران

وأخرج عبد الرزاق وابن أبي الدنيا وابن أبي حاتم والطبراني والحاكم والبيهقي عن أبي ماجد الحنفي: أن ابن مسعود رضي الله عنه أتاه رجل بابن أخيه وهو سكران فقال: إنني وجدت هذا سكران، فقال: تترتروه، ومزمزوه^(٢)، واستنكهوه^(٣)، فترتروه ومزمزوه واستنكهوه، فوجدوا منه ريح شراب، فأمر به عبد الله إلى السجن، ثم أخرجه من الغد، ثم أمر بسوط فدقت ثمرته^(٤) حتى أضمت له بخففة^(٥) - يعني صارت - ثم قال للجلاء: اضرب وأرجع يدك وأعط كل عضو حقه، فضربه عبد الله ضرباً غير مبرح^(٦) وأرجعه. قيل يا أبا ماجد، ما المبرح؟ قال: ضرب الأمراء، قيل: فما قوله أرجع يدك؟ قال: لا يتمطى ولا يرى إبطه، قال: فأقامه في قباء وسراويل ثم قال: يشن لعمر الله والي البيتيم هذا، ما أذبت فأحسنت الأدب، ولا ستوت الخزية. ثم قال عبد الله: إن الله غفور يحب الغفور، وإنه لا ينبغي لوالد أن يؤتى بحد إلا أقامه، ثم أنشأ عبد الله يحدث قال: أول رجل قطع من المسلمين رجل من الأنصار أتني به رسول الله ﷺ فكانما أسف في وجه رسول الله ﷺ رماد - يعني ذر عليه رماد - فقالوا: يا رسول الله، كأن هذا شق عليك؟ فقال النبي ﷺ: «وما ينبغني وأنتم أغوان الشيطان على صاجبكم، إن الله غفور يحب المغفور، وإنه لا ينبغي لوالد

(١) «تعانوا»: أي تجاوزوا عنها ولا ترفعوها إليّ فإني متى علمتها أمتنها. «النهاية» (٢٦٥/٣).

(٢) «ترتروه ومزمزوه»: أي حركوه ليستنكه هل يوجد منه ريح الخمر أم لا، وفي رواية: تلتلوه ومعنى الكثر التحريك.

(٣) كذا في «الكنز»، وفي «المجمع» (٢٧٦/٦): واستنكهوه - بتقديم الكاف على الهاء - قال: فترتروه ومزمزوه واستنكهوه، فوجد منه ريح الشراب.

(٤) «ثمرته»: أي طرفه الذي يكون في أسفله وهذا لتلين تخفيفاً على الذي يضربه به.

(٥) «مخففة» دقة.

(٦) «مبرح»: بكسر الراء المشددة: أي غير شاق.

أَنْ يُؤْتَى بِحَدِّ إِلا أِقَامَهُ. ثم قرأ: ﴿وَلْيَعْتَفُوْا وَلْيَصْغُرُوْا﴾^(١).

وعند عبد الرزاق عن عمرو بن شعيب رضي الله عنه قال: إن أول حد أقسم في الإسلام لرجل أني به رسول الله ﷺ فشهد عليه، فأمر به النبي ﷺ أن يقطع، فلما حد الرجل نظر إلى وجه رسول الله ﷺ كأنما سفي^(٢) فيه الزماد، فقالوا: يا رسول الله، كأنه اشتد عليك قطع هذا؟ قال: «أوما يمنعتي وأنتم أعوان الشيطان على أخيكم»، قالوا: فأزبله، قال: «فهلأ قبل أن تأتيني به، إن الإمام إذا أتني له بحد لم يتبع له أن يعطله». كذا في الكنز (٣/ ٨٣ و ٨٩).

قصة أبي موسى في جلده

شارب خمر وكتاب عمر إليه

وأخرج البيهقي عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كنت مع عمر في حنج أو عمرة، فإذا نحن براكب، فقال عمر: أرى هذا يطلبنا، فجاء الرجل فيكي، قال: ما شأنك؟ إن كنت غارماً^(٣) أعثاك، وإن كنت خائفاً أمثاك؛ إلا أن تكون قتلت نفساً فتقتل بها، وإن كنت كرهت جوار قوم خوئناك عنهم. قال: إني شربت الخمر وأنا أخذتني تيم، وإن أبا موسى جلدي وحلقتي وسود وجهي وطاف بي الناس^(٤) وقال: لا تجالسوه ولا تواكلوه، فحدثت نفسي بإحدى ثلاث: إما أن أتخذ سيفاً فأضرب به أبا موسى، وإما أن أتيك فتحوطني إلى الشام فإنهم لا يعرفونني، وإما أن ألحق بالعدو فأكل معهم وأشرب. فيكي عمر وقال: ما يسرني أنك فعلت وإن لعمر كذا وكذا، وإني كنت لأشرب الناس لها في الجاهلية، وإنها ليست كالزنى، وكتب إلى أبي موسى:

«سلام عليك. أما بعد: فإن فلان بن فلان التيمي أخبرني بكذا وكذا، وإيم الله إني إن عدت لأسودن وجهك ولأطوقن بك في الناس، فإن أردت أن تعلم حق ما أقول لك فعذ فامر الناس أن يجالسوه ويواكلوه، فإن تاب فاقبلوا شهادته».

وحمله وأعطاه مائتي درهم. كذا في الكنز (٣/ ١٠٧).

(١) [٢٢ / سورة النور / ٢٤].

(٢) «سفي»: أي تغير كأنما ذر عليه شي. «النهاية»: (٢/ ٣٧٥).

(٣) «غارم»: أي ذو حاجة لازمة. «النهاية»: (٣/ ٣٦٣).

(٤) لعل الصواب: وطاف بي في الناس.